

أصول الفقه

[91] وهذا الفرض هو الذي يظهر من الكفاية لشيخ اساتذتنا الآخذ قدس سره، ولكنه فرض بعيد جدا. على أنه مع هذا الفرض لا يصدق الفوت ولا القضاء، بل يكون وجوبه خارج الوقت من نوع الاداء.
